

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢٩٦ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى نظام استثمار المسال العربي والأجنبي والمناطق الحرة الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٧ لسنة ١٩٧٤ بإنشاء جهاز التعاون الاقتصادي العربي والدولي؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٨٧ لسنة ١٩٧٤ بإنشاء المجلس الأعلى للتعاون الاقتصادي العربي والدولي؛

قرر:

مادة ١ - يعهد إلى السيد المهندس محمد سمير حلمي، نائب رئيس الجهاز المركزي للحاسبات بالإشراف على تنفيذ اتفاقيات التعاون المالي والاقتصادي مع جمهورية ألمانيا الاتحادية ودول السوق الأوروبية المشتركة.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ أغسطس سنة ١٩٧٤ (١٩٧٤)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢٩٧ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١؛

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠١٧ لسنة ١٩٧٢ بتشكيل مجالس إدارة الشركات التابعة للوزارة المصرية العامة للسلع الاستهلاكية؛

(٩) متابعة الهيكل العام لاستثمارات القطاع الخاص المعتمدة من الهيئة العامة للاستثمار العربي والأجنبي وتناجح تنفيذها وذلك ضمانا لوضع الإطار العام لاستقطاب الموارد الخارجية من قبل الحكومات والقطاع الخاص العربي والأجنبي في صورة متكاملة.

مادة ٣ - للمجلس الأعلى للتعاون الاقتصادي العربي والدولي النظر في أية موضوعات ذات طابع اقتصادي أو تنظيمي تؤثر على المناخ العام للتعاون الاقتصادي، وعلى الجهات المختصة إحاطته بهذه الموضوعات، عند ورودها للعرض على اللجان الوزارية.

مادة ٤ - للمجلس الأعلى للتعاون الاقتصادي العربي والدولي أن يعهد ببعض اختصاصاته إلى رئيسه أو أحد أعضائه، كما يجوز له أن يشكل من بين أعضائه لجنة أو لجانا يعهد إليها ببعض من اختصاصاته.

مادة ٥ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ شبان سنة ١٣٩٤ (٢١ أغسطس سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢٩٥ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى نظام استثمار المسال العربي والأجنبي والمناطق الحرة الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٧ لسنة ١٩٧٤ بإنشاء جهاز التعاون الاقتصادي العربي والدولي؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٨٧ لسنة ١٩٧٤ بإنشاء المجلس الأعلى للتعاون الاقتصادي العربي والدولي؛

قرر:

مادة ١ - تعيين السيد / أحمد هفت، مستشار الجهاز، للتعاون الاقتصادي العربي والدولي بمكافأة شاملة تعادل المرتب وبدل التنقل، المقررين للوزراء. ويعهد إليه بالإشراف على تنفيذ اتفاقيات التعاون المالي والاقتصادي مع الولايات المتحدة الأمريكية.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ شبان سنة ١٣٩٤ (٢٢ أغسطس سنة ١٩٧٤)

أنور السادات